

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

وعلى الأمر الحكومي عدد 357 لسنة 2019 المذخر في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المذخر في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتنمية رئيسة للحكومة.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المذخر في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتنمية أعضاء الحكومة.

وعلى قرار وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية المذخر في 17 جوان 1996 المتعلق بضبط مخطط التأهيل الخاص بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وإدارة الملكية العقارية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول . تتم المصادقة على دليل الإجراءات الخاص بالإدارة العامة لضبط الأملاك العمومية.

الفصل 2 . جميع المصالح العمومية المعنية مكلفة بالعمل بما جاء بهذا الدليل.

الفصل 3 . الإدارة العامة لضبط الأملاك العمومية مكلفة بتحقيق هذا الدليل كلما اقتضى الأمر ذلك وفق نفس المسبغ والإجراءات.

الفصل 4 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 31 ماي 2022.

وزير أملاك الدولة والشؤون

العقارية

محمد الرقيق

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

نجاة بودن رمضان

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مذخر في 31 ماي 2022 يتعلق بالمصادقة على دليل الإجراءات الخاص بالإدارة العامة لضبط الأملاك العمومية.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 المذخر في 22 سبتمبر 2021 المتعلق بتدابير استثنائية،

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بالقانون عدد 81 لسنة 1973 المذخر في 31 ديسمبر 1973 والنصوص القانونية المترتبة أو المترتبة لها،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المذخر في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة.

وعلى الأمر عدد 49 لسنة 1996 المذخر في 16 جانفي 1996 المتعلق بضبط محتوى مخططات تأهيل الإدارة وطريقة إعدادها وإنجازها ومتابعتها،

وعلى الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المذخر في 21 جويلية 2011 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وزارة البيئة

قرار من وزيرة البيئة مذخر في 31 ماي 2022 يتعلق بتفويض حق الإمضاء،

إن وزيرة البيئة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 المذخر في 22 سبتمبر 2021 المتعلق بتدابير استثنائية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المذخر في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي تلقحه أو تعممه وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المذخر في 23 سبتمبر 2011،